

وسائل الشيعة

[337] 27 - باب استحباب غسل المولود. (3808) 1 - محمد بن علي بن الحسين (العلل) عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام) قال: اغسلوا صبيانكم من الغمر، فإن الشيطان يشم الغمر فيفزع الصبي في رقاده، ويتأذى به الكاتبان. وفي (عيون الأخبار): عن محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف بن زريق البغدادي، عن علي بن محمد بن عنبسة، عن دارم بن قبيصة، عن الرضا (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وذكر الحديث (1). (3809) 2 - قد تقدم في حديث سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: غسل المولود واجب. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). الباب 27 فيه حديثان 1 - علل الشرائع: 557.

(1) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 69 / 320. 2 - تقدم في الحديث 3 من الباب 1 من هذه الأبواب. (1) تقدم في الباب 1 من هذه الأبواب. (*)